

سلسلة الهدى والنور {{6211}} سماحة الشيخ العلامة محمد

ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا

هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي

خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها - 00:00:21

وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا

سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم - 00:00:41

ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما اما بعد فان خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه واله وسلم وشر

الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة - 00:01:04

وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد فكما كنا تحدثنا مرة او اكثر من مرة ان من وسائل تلقي العلم هو ان يسأل كل فرد بما

يهمه مما يتعلق - 00:01:28

ب الفقه الذي يتعلق به هو شخصا لقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقوله صلى الله عليه واله وسلم في الحديث

المعروف الا سألوا حين جهلوا وانما شفاء العيش سؤال - 00:02:00

والان اه نتلقى بعض الاسئلة لنتوجه الى الاجابة عليها بقدر ما ييسر الله تبارك وتعالى لي وبوفقني للاجابة عليه والمستعان هو الله

تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم يسأل احد الاخوة ويقول هل التعارض الذي يجري في بداية كل حلقة - 00:02:27

عند بعض الناس من السنة قال تعالى وما انا من المتكلفين فهذا الذي جرى عليه عرف بعض المتأخرين انما هو من المحدثات في

الدين لا اصل له في الشرع مطلقا - 00:02:59

انما هو تقليد غربي وهو امر لائق بهم وليس ضائقا بنا لي فرق بين الحياتين الاجتماعيتين ايات المسلمين وحياة الكافرين فان

المسلمين لهم لقاءات كثيرة تتعدد في كل يوم خمس مرات - 00:03:24

في بيوت الله والمساجد ثم تتسع دائرة هذا اللقاء في الجوامع من المساجد التي يشرع فيها الخطبة وحين اقول التي يشرع فيها

الخطبة انما اعني واشير الى انه ليس من السنة - 00:03:57

ان تقام صلاة الجمعة في كل مسجد تصلى فيه الصلوات الخمس انما تتجمعوا او يتجمع افراد هذه المساجد في المسجد الجامع الذي

يتسع لأكبر كمية ممكنة من المسلمين ثم يتسع دائرة هذا اللقاء - 00:04:26

في السنة مرتين في العيد الاضحى وفي العيد عيد الكفر ثم تتسع الى ما لا نهاية ولا شيء بعده ان يلتقي المسلمون من كل بلاد الدنيا

على صعيد واحد في عرفات في الجمع الاكبر - 00:04:56

كل هذه التجمعات التي شرعت في دين الاسلام لحكم بالغة لا يعرف لها اثرا اولئك الكفار ذلك بانهم حرموا من نعمة الاسلام ولذلك فهم

دائما وابدا يبتعدون اجتماعات والسلاحات وتعريفات - 00:05:22

لأنهم يشعرون بالنقص الذي يعيشونه ويحيونه دائما وابدا فيأتي بعض المسلمين الذين اولاً لا يهتمون بخطورة الاحداث في الدين

وذلك ناتج من جهدهم بعظمة هذا الدين واغناؤه للمسلمين عن كل هذه المحدثات - [00:05:51](#)

التي يتلقاها بعض المسلمين من هؤلاء الجاهلين بالشرع فيظنون انهم بذلك يحسنون الصنع ولو انهم عرفوا هذه التشريعات وجمعوها في اذهانهم وتصوروا عظمة فوائدها في مجتمعاتهم لاغناهم ذلك عن كل - [00:06:26](#)

ما قد يستحسنه احدهم مما يبتدعه اولئك الفقراء في التشريع فليس لمثل هذا التعارف في الاسلام اثر مطلقا نعم هناك تعارف خاص ومصغر جدا وعملي بينما التعارف الذي يجري ونتحدث عنه انفا بانه - [00:06:57](#)

غير مشروع في كثير من الاحيان ان كان ممكنا وفيه التكلف ظاهر جدا وفي احيان اخرى كمثل هذا المجتمع المبارك الان يكاد ان يكون التعارف فيه امر مستحيل فهناك تعارف خاص كما قلت انفا - [00:07:28](#)

وهو ان المسلم اذا احب رجلا مسلما فيسن في حقه ان يخبره لانه يحبه لله تبارك وتعالى وبالمقابل يستحب لهذا المحبوب لله ان يخاطب حبيبه بقوله احبك الله الذي احببتني له - [00:07:57](#)

وهناك روايات معروفة في كتب السنة لا يحضرني الان آآ مرتبة ثبوتها ولكنها تنص على انه ينبغي لكل من هذين المتحابين في الله ان يتعارف باسميهما ايضا فان ذلك مما يساعد احدهما - [00:08:31](#)

على الاخر ان يهتم لشؤون بعضهما البعض هذا النوع من التعارف هو الذي ثبت في السنة اما ان يتعارف في حلقة انا الفقير الى الله او نحو ذلك من العبارات - [00:09:06](#)

فلان ابن فلان وهات بقى انه يكون كل واحد من هؤلاء الجالسين يكون عنده حافظة ابن عباس فيلتقيت هذه الاسماء كما يلتقط المغناطيس الحديدي ومن هنا يظهر ان هذا الامر بالاضافة الى ما ذكرنا انفا انه ليس له اصل في الدين - [00:09:29](#)

ففيه تكلف ظاهر مبين. نعم اتفضل كما يكون هناك اخلاص من الناس جلسة واحدة هكذا فاحق كما قلت بعضهم ان يرى ان يسأل عن بعض الزملاء لديه نعم. فسأله او عرف بنفسه - [00:09:53](#)

ورا ما ارى في ذلك الرأس الى يعني اصبنا بعموم الايات وجعلناكم شعورا وقبائل تعارفوا الى رسول الله بل كان هناك الجلسة خاصة فقط للتعارف كما عليه يعقدون ندوات او يعقدون حفلات معينة فقط للتعارف ليس الا - [00:10:23](#)

فربما يكون يصدق عليه ما تفضلت. وربما ايضا يضل هو الاكيد ان شاء الله. طيب. اه اما في جلسة هكذا ربما يكون لي قريب هنا بين هؤلاء الناس ولكن بمجرد ما عرفت عن نفسي - [00:10:51](#)

قد يكون هذا القريب كان اولي به ان يسأل عني او ان اه يتحدث معي حول اهلي او حول كذا وكذا. نعم. اه اما اني اذا احببته اذا احببته كيف يكون الحب من جلسة واحدة من غير الحديث المناسب - [00:11:06](#)

او من غير سلوكيات انا مارستها امامك يحبني مثلا اظن انك هدمت ما بنيتة يا اخي الكلمة وذلك مغلش لا بأس وجزاك الله خير لانك فتحت امامي بحثا مهما نحن افتتحنا هذا الجامع المبارك ان شاء الله - [00:11:25](#)

بخطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم آآ يقدمها بين يدي كل جملة وكلمة وفيها كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ان مما يتعلق بهذه الكلية - [00:11:59](#)

تفصيل ما كنت ارى من المناسب ان ندخل فيه حتى نخشى المجال لتوجيه الاسئلة الاخرى وللاجابة عليها ولكن لابد من كلمة ولو موجزة بناء على ما سمعت من الكلام المفيد ان شاء الله - [00:12:29](#)

فاقول اولاً ان كان هناك نص عام كما اشرت اليه انت في القرآن لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم وكان هذا النص يفيد ان المقصود بالتعارف فيه انما هو ما اسمك؟ ما اسم ابيك وما مهنتك وما كذا؟ واين تسكن؟ الى اخره - [00:12:55](#)

حينئذ نقول كما قلت نقول بقولك انه يجوز مثل هذا التعارف ولكن نشترط فيه شرطا اساسيا بكل جزئية اه يمكن ان تدخل في نص عام ذلك الشرط هو عدم الالتزام - [00:13:35](#)

عدم الالتزام خشية ان تصبح سنة مطردة مستمرة نعتقد جاذبين ان القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه واله وسلم آآ من حيث انها طبقت عمليا او لم يطبق تنقسم الى قسمين - [00:14:08](#)

القسم الاول ما كان من نصوص الكتاب والسنة مما ينبغي ان يتقرب به الى الله تبارك وتعالى وان يتعبد به تعبدا داخلا في حكم من الاحكام المعروفة من المندوب الى الفرد - [00:14:44](#)

لا شك ان مثل ذلك قد طبق في العهد الاول الانور حيث انزل الله عز وجل قوله تبارك وتعالى اليوم اكملت لكم دينكم الى اخر الاية وفهم منها السلف الصالح - [00:15:10](#)

انه لا يمكن الزيادة على ما كان عليه الامر في عهد النبوة رسالة مما يتعلق بهذا القسم الاول من اجل ذلك جاء عن الامام مالك امام دار الهجرة تلك الكلمة - [00:15:32](#)

التي تستحق كما كان يقال قديما ان تكتب بماء الذهب لاهميتها وبالغ حكمتها يقول رحمه الله من ابتدع في الاسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم ان محمدا صلى الله عليه واله وسلم - [00:15:56](#)

قال الرسالة اقرأوا قول الله تبارك وتعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فما لم يكن يومئذ ديناً لا يكون اليوم ديناً ولا يصلح اخر هذه الامة - [00:16:24](#)

الا بما صلح به اولها هذا هو القسم الاول فلا يستطيع ولا غيري يستطيعه سواء كان اعلى منا علما وفهما او دوننا لا يستطيع احد يفهم هذه الحقيقة الشرعية التي ذكرتها انفا - [00:16:49](#)

لا يستطيع احد ان يتصور لان السلف فاتتهم جزئية واحدة من هذه العبادات التي تشملها هذه الاية الكريمة وغيرها من نصوص شرعية معروفة اما القسم الثاني فهو الذي نتصور انه خاضع للظروف - [00:17:15](#)

وللملابسات فيجد المسلم هناك نصا عاما يساعده على العمل به فنقول انه يجوز ومن هذا القبيل المثال الذي ذكرته لكن الحقيقة انه هذا المثال وقد استبدلت له بالاية فالاية تحتاج الى - [00:17:44](#)

الحقيقة الى دراسة الى ما قضوا علماء التفسير في قوله تعالى لتعارفوا اي هل من هذا التعارف ذلك المثال الذي انت تمثلت به اما انا شخصيا فاقول ليس الفقيه بحاجة - [00:18:10](#)

الى مثل هذا الاستدلال اذا كان النص القرآني بعد فهمه على ضوء علماء التفسير وما قالوه فيه لسنا بحاجة الى ان ننزع الى مثل هذا النص او ان نستدل به - [00:18:36](#)

لان المبادئ العامة في الشريعة والتي منها اتخذت القاعدة المعروفة عند العلماء بالمصالح المرسلة تفسح لنا مجالا واسعا بتشليك مثل هذه الجزئية بالشرط السابق ذكره الا يتخذ ذلك سنة مستمرة - [00:18:57](#)

هذا جوابي على ما قلت وفيك بارك لو زهبت انا لزيارة احد الاخوة ووجدت عنده اخين او ثلاثة او اكثر وطلبت ان نتعارف منهم هل اعتذر انا مبتدعا سمعت الجواب - [00:19:22](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال في السنة المطهرة الذهب بالذهب والفضة بالفضة الى اخر الحليب. وذكر اصنافا ستة وقد شاع في هذه الايام بيع التمر البر والشعير والملح ديناً - [00:19:40](#)

الاشاعة كثيرة فهل هذا يدخل في الربا ام ان هناك ترخيصا كذلك الشق الثاني من السؤال فهل الربا مقصور على هذه الاصناف الستة فقط؟ ام انه يتعداها الى غيرها؟ جزاكم الله خيرا - [00:19:59](#)

اه طبعاً الجواب بايجاز لاني اخشى قبل ان نسمع انتقاداً من غيري انا ان ننتقد انا والسائل حيث لم يكن السؤال مطروحا. كذلك؟ طيب ولكن نجيب اذا بايجاز لا يبدو لي بالنسبة للسؤال الاول - [00:20:17](#)

ان هناك شيء من الربا لاننا نعلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودي على اصعب او صيعان من تمر اما الجواب عن السؤال الثاني - [00:20:49](#)

ومعلوم اختلافه العلماء قديما في حديث الربويات الست فالجمهور على انه يلحق بها اشباهها خلافا لابن حزم ومن جرى مجراه ممن اقتنع بالوقوف على ظاهر الحديث وعدم الزيادة آ بشيء على هذه الاصناف الست - [00:21:15](#)

نحن نرجح لدينا ما ذهب اليه الجمهور لا لاني جمهوري وانما لان الدليل الذي رأيته في صحيح البخاري وفي غيره الزمني بان اكون

مع جمهورها هنا الا وهو قوله عليه السلام - [00:21:54](#)

وكذلك الكيل والوزن فهذه الجملة التي ثبتت في صحيح البخاري اشارت اشارة لطيفة يفقهها اهل العلم ومنهم استفدنا هذا الرأي وما ابتدعنا ان العلة في الرويات هو ما كان كيدا او وزنا - [00:22:21](#)

وما لم يكن كذلك فليس من الروبواوات في شيء مهما اه تفاضلت اه صنف على سم. نعم هل هل الجماعات الاسلاميه قائمة تعد من الفرق اه الجواب على هذا السؤال كما قلنا لا نزال نقول دائما ابدا - [00:22:52](#)

لا يمكن ان نتصور فردا معصوما بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وبالتالي لا يمكن ان نتصور جماعة معصومة ايضا دون جماعة اخرى ولذلك فاذا سئلنا مثل هذا السؤال - [00:23:21](#)

فلا نستطيع ان نقول انها من الفرق الضالة الجماعة الفلانية هي من الفرق الضالة او لا الا اذا عرفنا منهجها ومسيرتها هل هي تلتزم اولاً فكراً وثانياً تطبيقاً الكتاب والسنة - [00:23:47](#)

فان كانت تتمنى ذلك فليست من الفرق الضالة ولو انها بمنطلقها قد تحيد قليلا او كثيرا فاي فرد من افراد المسلمين يعني نحن الان ننتمي والحمد لله الى السلف الصالح - [00:24:15](#)

اي نفهم الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح نوجب على انفسنا ان نكون كذلك فقد نخطئ وقد نصيب فيما ندعيه من الانتساب ولو في بعض الجزئيات ولكن انا قلت قد - [00:24:39](#)

ولكننا بلا شك وبدون قد نخطئ في تطبيق هذا المنهج قليلا او كثيرا يختلف هذا باستلاف الافراد فاذا كان منهجنا على الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح لا شك - [00:25:01](#)

ان في ان ذلك يكون ضمنا لنا في ان لا نكون فرقة من الفرق الضالة اما عملنا فهو عند الله عز وجل اما ان يغفر لنا واما ان يؤاخذنا ولذلك نقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا - [00:25:23](#)

فاذا الحكم الفصل بين جماعة واخرى هو النظر الى منهجها فمن كانت من هذه الجماعات تعلن ان على الكتاب والسنة وتلتزم ذلك سلوكا في حدود الاستطاعة فلا يجوز ان يقال انها - [00:25:48](#)

من فرق الضالة والخارجة عن دائرة الكلام الصحيح وليس كذلك من الناحية العملية كما قلنا لانه يقال في الجماعة ما يقال في الافراد لان الجماعة انما هي مركبة من افراده - [00:26:15](#)

ففرّد زائد فرض يساوي جماعة وكل فرد من هؤلاء الافراد بلا شك قد يكون له خطأ او اكثر من خطأ. عفوا قد يكون له خطيئة اكثر من خطيئة لكن لا يجوز ان يكون له خطأ فكري واعتقادي والا - [00:26:36](#)

فبذلك يخرج عن الجماعة المسلمة حقا نعم ولا يشترط يا استاذ في قولهم اننا على الكتاب والسنة ان يكون ذلك بفهم السلف الصالح رضوان الله عليهم فكأنك تسأل عن شيء من باب التأكيد والا انا قلت انف مكررا. نعم - [00:26:57](#)

وعلى منهج السلف الصالح نعم يقول بعضهم اننا نعيش في هذه الايام في عهد يشبه العهد المكي فما رأيكم في هذا القول وما هي نصيحتكم في ظل مثل هذه الظروف؟ ان صحت هذه المقولة - [00:27:18](#)

نقول والحمد لله لا نعيش في عهد يشبه العهد المكي بل نحن نعيش بعد ان انزل الله تبارك وتعالى تلك الاية الذهبية اليوم اكملت لكم دينكم لكن مع الاسف الشديد بعض الناس - [00:27:38](#)

لبعدهم عن دينهم ولعدم اهتمامهم بتفقههم في الدين يتوهمون هذا الوهم الفاحش الخاطئ فيقولون عهدنا يشبه العهد المكي اي العهد الذي لم تكن لا اقول لم تكن الشريعة قد كملت بل - [00:28:04](#)

ان لم يكن نزل بعده الا اقل من القليل من الاحكام الشرعية ولذلك هذا القول زور وبهتان واخشى ما اخشاه ان يكون كما يقال وراء الائمة ما وراءها ان ان يكون المقصود بمثل هذه الكلمة - [00:28:32](#)

التمهيد للتهاون بالقيام بالاحكام او بكثير من احكام الشرعية من جهة او عدم الاهتمام بكثير مما هو مقرر في الاسلام من باب اننا نحن في عادل يشبه العهد المكي ولا يجوز مثلا البحث - [00:28:57](#)

لامور يسمونها بانها قشور او بانها ليست اه جوهرية او ما شابه ذلك وما بني على فاسد وهو فاسد وكما قيل وهل يستقيم الظل والعود اعوج قمت مسابقات ولكن لا يجعل هذا عليه مقدرا - [00:29:24](#)

فالمشابهات ليست في التشريع اما انا في بعض الواقع بالنسبة لبعض الناس. لكن هذا ما يبنني عليه شيء الاهتمام بالاصلاح وهذا ما يجب ان يقوم به كل طائفة وكل جماعة - [00:29:57](#)

تدعو الى الاسلام ناقص اسواق التالي يقول هل الشاعر من اهل السنة وما موقفنا من الاشاعرة المعاصرين لست اشارك بعض الافاضل من العلماء قديما وحديثا بان نقول عن طائفة من الطوائف الاسلامية - [00:30:13](#)

انها ليست من اهل السنة بسبب انحرافها في مسألة او اخرى اما ندين الله تبارك وتعالى به اذا كان هذا يقال كما قيل تماما جوابا عن السؤال السابق اه يعني الجماعة - [00:30:47](#)

او الجماعات الاسلامية. اذا كان منهجها هو التمسك بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ولكن فاط بهم الفكر او القلم في بعض المسائل فخرجوا فيها عن هذا المنهج الذي ارتضاه لدينهم عقيدتهم - [00:31:10](#)

اذا كان كذلك فنحن نقول انهم من اهل السنة اما من يعلن منهم كما نسمع عن بعض الاشاعر المتأخرين من قولهم مذهب السلف اسلم ومذهب الخلف اعلم واحكم حينئذ نقول - [00:31:39](#)

خرج عن دائرة اهل السنة نعم هذا نعم تفضل يقول احد الاخوة سمعنا انه يجوز لمن انتقض وضوءه في الصلاة يجوز له ان يذهب ويتوضأ ويكمل ما فاتة بشرط الا يتكلم مع احد - [00:32:07](#)

سمعنا يقول فلعله يقول لبعض الاشرطة وكذا هذا يعني كلام مبتدأ وخبروه عندك شو الخبر الظاهر ان السائل يعني هل هذا صحيح اقول في المسألة قولان لكننا لا نقف عند ذلك - [00:32:28](#)

واظن ان جمهوركم لا يعرف النكتة التي تنبني على هذا الجواب الذي نفيتة عن نفسي النفس او سأنفيه عن نفسي في المسألة قولان هذا كلام الجهال لانه اذا كانت المسألة لا يتصور فيها - [00:33:03](#)

الا قول واحد الاجابة فيها بان فيها قولين هذا دليل على الجهل فذاك المفتي الذي نصبه المفتي بديلا عنه في غيابه زعموا بان احد المفتين قديما عرض له سفر فاذا بانه اباه - [00:33:32](#)

وابوه يعلم انه لا يصلح ليجلس في مجلس الافتاء قال له يا ابتي كيف هذا قال ما عليك انا اعطيك اه نظام وقاعدة حتى تسلك حالك بينما اعود اليك قال ما هو - [00:34:05](#)

قال كل ما جاءك سائل يسألك عن اي مسألة فانت لا تحشر حالك في جملة العلماء وانما قل في المسألة قولان كلما جاءك سائل يا سيدي الشيخ كما قال هذا السائل رجل انتقض وضوءه في الصلاة - [00:34:26](#)

فهل بطلت صلاته ولا يذهب ويتوضأ ويبنني عليها؟ الجواب في المسألة التي قبله انتهى الأمر الا طلقت زوجتي قلت كذا وكذا خلقت ولا تزال في عصمة في المسألة قولان بنتي زوجت نفسها بنفسها بغير اذن وليها - [00:34:50](#)

فنكاحها صحيح ولا باطل في المسألة قولان وهكذا قال لابي جزاك الله خير وانطلق وجلس هو وبدأ الناس يتوافدون عليه كالعادة والمفتي الوكيل لا يحيد عن هذا الجواب قد تنتبه احد الازكياء - [00:35:16](#)

انه هذا رجل جاهل ايش معنى كل مسألة في المسجد قولان ففسد في ذهن احدهم قال اسأله قل له افي الله شك؟ قال له وهو لا يدري المدفوع قال له يا سيدي الشيخ افي الله شك؟ قال في المسألة قولان - [00:35:42](#)

لكن الحقيقة هذه نكتة قد تكون خرافة لكنها تمثل واقعا واقعا مؤلما وواقعا من ناس يظن جماهير الناس بانهم اهل علم واهل فكر فق وهم الذين يسمون بتعريف اهل الزمان بالدكثرة - [00:36:05](#)

حيث يقررون مثل هذه الاقوال بشيء من الفلسفة في تدريسهم على الطلاب في الجامعة في كلية الشريعة الذين يفترض فيهم انهم عما قريب يستخرجون دكثرة حيث يقولون العالم الفلاني قال كذا والعالم الفلاني كذا وهذا يحتاج بكذا وهذا يحتاج بكذا وانتهى -

طبيب شو الصواب يا سيدي الشيخ يا استاز يا دكتور فالامر كما سمعتم في المسألة قولان وربما يكون ثلاثة اقوال كما هو الواقع في بعض المسائل الذي ترجح لدي في خصوص هذه المسألة بالذات - [00:37:05](#)

ان البناء هو الاريح اي من صلى من صلاته ركعة او اكثر ثم انتقض وضوءه فعليه ان يجدد وضوءه وان يبني على صلاته ولا يستأنفها ليس حجتني في ذلك حديث صريح في الموضوع - [00:37:26](#)

لان فيه ضعفا وانما حجتني في ذلك ما جاء في سنن داوود ومسنند الامام احمد بالسند الصحيح عن ابي بكرة الثقفي ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كبر يوما - [00:37:57](#)

لصلاة الفجر ثم اشار اليهم ان مكانكم وذهب الى بيته ثم جاء ورأسه يخطر ماء فصلى بهم هكذا يقول ابو بكر الثقفي اولا قال كبر ثم اشار ثم فصلى هكذا قام - [00:38:21](#)

وما نفى صلى اي بنى على ما مضى ولم يستأنف الصلاة والا لصرح وبخاصة بعد ان قال في بانه كبر لقال في المرة الثانية فكبر بهم وصلى ولكن شيئا من ذلك لم يكن - [00:38:59](#)

فاذا هذا نص عملي من الرسول عليه السلام على ان المسلم ليس فقط اذا دخل متطهرا في الصلاة ثم وقع منه ما يفسدها انه يبني بل ولو دخل فيها وهو ناس للطهارة - [00:39:22](#)

فما فاتته من الصلاة اه اعتبر صحيحا لان الرسول بنى على ذلك فمن باب اولى ان يبني بقية صلاته التي جدد لها الطهارة على ما كان قد بلغ بني عليه اطارا - [00:39:49](#)

هذا جواب السؤال السابق هل يحق لتاجر الذخر بضاعة بسعر قديم ان يزيد سعرها في حالة ارتفاع الاسعار؟ جزاكم الله خيرا طبعاً يجوز لان التجارة لا تكون الا هكذا ولكن - [00:40:15](#)

يجب ان نفرق بين مثل هذا الادخار حينما ترتفع الاشعار بسبب قلة البضائع ويجب ان نفرق بين هذا بين الاحتكار الرسول عليه السلام يقول في تحريم الاحتكار من احتكر فهو خاطى - [00:40:35](#)

انتبهوا باللغة العربية خاطى غير مخطى الخاطى يعني مذنب اما المخطى فلا يؤاخذ الانسان على خطاه ان كان صدر منه باجتهاد منه فقله عليه السلام من احتكر فهو خاطى اي مذنب - [00:41:08](#)

اي يستحق المؤاخذه والعقود من الله تبارك وتعالى فما هو الاحتكار حتى نميز بين هذا الاحتكار المحرم وبين هذا التاجر الذي اشترى البضاعة في زمن الرخص زمن كثرة البضاعة في الاسواق - [00:41:31](#)

وهذا نظامي طبيعي في الاقتصاد ان البضاعة كلما فكثرت عرضها كلما قل ثمنها والعكس بالعكس التاجر الماهر الخريج هو الذي يتتبع الفرص ويشترى البضاعة في وقت الرخوش ويدخرها الى يوم ارتفاع سعر هذه البضاعة - [00:41:59](#)

هذا لا شيء فيه اما الاحتكار فهو ان ينزل الى السوق ويجمع من هذا المكان ومن هذا المكان ومن هذا المكان ويدخر هذه البضاعة عنده بحيث انه يتحكم في السعر - [00:42:32](#)

ويفرضه على كل شار وباغ فهي اضطر هذا الانسان حينما يشتغل انه يروح عند جاره عند الثاني الثالث الرابع الى اخره لا يجوز بضاعة لماذا لان هذا خريج لارتكاب المحرم - [00:42:50](#)

هذا خلاف الاول هذا اشترى البضاعة من من التجار انفسهم واخترنهما في مخزنه ثم رفع الشعر وتحكم في رقاب الناس هذا محتكر خاطى اما الاول فليس الا تاجرا كما قلنا. نعم - [00:43:12](#)

لاحظوا ان اسم المسألة السابقة لا يعتبر الشرط الذي ضعه السائل فيه ايه؟ المسألة السابقة لا يعتبر دعاء السائق شرطا في انه لا يتكلم اثناء باب الوضوء يشترط طبعاً نعم لانكم تعلمون انه هذا الشريط الذي يسجل الان - [00:43:36](#)

هو سيستفيد منه الناس في كل بلاد الدنيا ان شاء الله فانتم اذا كنتم كما هو الظن بكم منتظمين في اسئلتكم فذلك مما يشيع الاستفادة من هذا الشريط الان ان شاء الله - [00:43:57](#)

يستجيب ولكن ما رأيكم ان تكون الفائزة بالالوف المؤلفة والملايين المملينة اه بس لا شك ان ذلك تكون الفائدة عن وامرك ان شاء

الله. نعم ما قلت الافضل الارجح الارجح ايوه - [00:44:23](#)

لانه فرق بين الافضل وبين الارجح. نعم. فالسؤال انه من المعلوم من شروط الصلاة توجه نحو القبلة. فهذا الذي الوضوء فلا ينحرف عن القبلة. اذا كان مضطرا ينحرف واذا كان غير مضطر فلا ينحرف. اي اي - [00:44:55](#)

كيف لا الا تتصور معي صلاة يصليها المصلي غير مستقبل للقبلة قل بلى. لا وعن علم ايضا وعن علمنا ايضا كيف لا تصور يا اخي رجلا يقاتل عدوا فهل تشتط - [00:45:16](#)

يا اخي انا لو عارف بك تقول غير لكن انت ما استحضرت هذا الغير لما اجبت بجواب قاصر وهو قولك عاملا اه قل عاملا يعرف ان القبلة من هنا ويقاقل من هنا - [00:45:49](#)

المهم انت ولا مؤاخذه الان تتمسك بالعمومات والتمسك بالامومات هو امر واجب ولكن ليس ذلك بالامر المضطرد فقها ذلك لان النص العام اذا دخله تخصيص لم يجوز تعطيل النص الخاص من اجل النص العام - [00:46:04](#)

كما انه لا يجوز تعطيل النص العام بدون نص خاص. اين التخصيص الان؟ وذكرت لك الحديث انما ما كنت ما كنت معنا؟ ما ما كنت ولكن حديث غير واضح فيه انه حرف عن القبلة وتوضاً - [00:46:32](#)

اذا انت كان الاولى بك ان تسأل هذا السؤال الاخير ان تقول الحديث غير واضح اه الان تصور انت معي المسجد النبوي وتصور بيوت الرسول وازواجه الى ايها كانوا في القبلة - [00:46:51](#)

ام في الشرط ولا مالك متصوف ها طيب اذا وصول الحرف عن القبلة سبحانه الله والحمد لله وبخاصة لما بده يغتسل يا اخي يعني هذا لا يمكن ان نتصور الا في - [00:47:11](#)

في ظروفه ضيقة جدا جدا قل من يتمكن من اه تحقيق اه الامر هذا وهو لا يعرف عن استقبال نعم واياه ما يجوز ان تتكلم ما يجوز الكلام في الصلاة كما هو معلوم الاتفاق يبطلها الا - [00:47:33](#)

الكلام المتعلق باصلاح الصلاة مفهوم هذا الاستثناء الا اسألك مفهوم هذا الاستثناء مسلم به اذا الكلام رجعنا للقاعدة السابقة النص العام يجب اعماله ولا يجوز اهداره الا اذا جاء نص خاص - [00:47:58](#)

فلنخرج منه ما يخصه هذا النص الخاص اي ذاك الجزء الان نحن قلنا النص العام الكلام يبطل الصلاة. وهذا طبعا في عليه حديث في صحيح البخاري لكن ليس كل كلام - [00:48:29](#)

اذا كان الكلام يتعلق باصلاح الصلاة فهو لا يبطلها دليل حديث اليمين فهذا الرجل الذي انصرف ليتوضاً او ليغتسل قال زوجته شو عم بتساويه يا بنت الحلال؟ بطلي صلاته لانه هذه الصلاة - [00:48:48](#)

عفوا هذا الكلام ليس له علاقة باصلاح صلاته هو اما لو ان الامام سلم على رأس ثلاث ركعات وهي رباعية او على رأس ثلاث ركعات وهي ثنائية فقال له بعض المصلين - [00:49:15](#)

يا فلان فانت عم تصلي العشاء لكن صليت ثلاث ركعات التفت هيك الجماعة وقال لهم صحيح ما يقول صاحبكم قالوا نعم. اه قال حينما قال في حديث معاوية ابن الحكم السلمي - [00:49:36](#)

ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي تسبيح وتكبير وتحميد وقراءة قرآن ناقص احد الاخوة يسأل عن السؤال السابق هل للربح نسبة في الاسلام لم يأتي في السنة تحديد الربح - [00:49:57](#)

باي بضاعة وذلك من كمال الاسلام لان بضاعة ما الواقع يفرض ان يكون الربح قليلا لما لان الصرف من هذه البضاعة كثير السكر والرز وطحين ونحو ذلك كل يوم الناس يشتروا منه الناس كلهم اطنان - [00:50:21](#)

لكن هناك اشياء لا يباع منها ربما في الشهر الا قطعة قطعتين الى اخره فليس من الحكمة ان يوضع ربح لهذه المادة فذاك الربح المادة الاولى لكن كل ما يقال - [00:50:50](#)

بمثل هذا السؤال انه لا يجوز للبائع ان يغرر بالشاري وان يوهمه بان الربح الذي يطلبه منه كما يقول بعض بعض الناس من التجار بيسموهن عنا في سوريا بجمباز ما ادري والله انتم ماذا تسمونه - [00:51:08](#)

يعني آآ يكذب يقول اي انتي رأس المال ما دفعت رأس المال ما دفعته كذاب فهذا الاسلوب لا يجوز اما هو يعلم انه رأس المال مها
مائة فيطلب مية وعشرة - [00:51:42](#)

ويطلب مية وعشرين لكنه لا يغفر بالشر ولا يقول اكثر من هذا وما بعد. كلمات كثيرة معروفة فله ان يربح ما يشاء لانه ان كان طماعا
وسينكشف سينكشف حينما يأتي زبون عنده او المرة وتاني مرة - [00:52:06](#)

فلا بد فيما بعد انه يتبين انه كان يتحكم فيه بالسعر ويأخذ منه شعرا اكثر من غير وحينئذ ستكسب بضاعته لان طبيعة الناس ان
يقبلوا على شراء من التاجر الذي يبيع بارخص - [00:52:33](#)

الايمان نعم احد الاخوة يقول هل يصح الاستدلال بحديد اليدين على جواز اصلاح الصلاة اذا تذكرنا ان عصر النبي صلى الله عليه
وسلم كان عصر تشريع وان ذا اليدين سأل مستفسرا غير عالم حقيقة بانتهاء الصلاة - [00:52:55](#)

وان هذا الحديث يحمل على الجهل بالحكم هذا كلام غير مستقيم اطلاقا من المسألة ليست متعلقة بذي اليدين فحسب بل هي متعلقة
به ثم بنبيه عليه السلام الذي اه سأل الصحابة - [00:53:15](#)

بقوله اصدق ذو اليدين فسؤال الرسول كلام هب ان ذا اليدين كان جاهلا فنحن نفترض ان الرسول عليه السلام لا يقر الجاهل على
جهله بل ينبهه ولم يكن شيء من ذلك في هذه القصة على العكس من ذلك - [00:53:43](#)

انه تعاييره حينما قال لمن حوله اصدق ذو اليدين؟ قالوا نعم ولذلك فالقول بانه هذه قضية انتهت امرها لان الزمن كان زمن تشريع
فنحن نقول هل بعد ذلك جاء تشريع - [00:54:08](#)

يبين ان هذه القضية اذا تكررت ولا يجوز اخذ الحكم منها لانها قد نسخت لم يأتي شيء من ذلك اطلاقا يضاف الى ذلك النصوص
العامة التي تقول بان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:54:36](#)

ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما افتركوا عليه فالاصل في كل ما يخطئ فيه المسلم ان لا يؤاخذ عليه الا بدليل يضطرنا الى
ان نقول هذا الدليل ليجعل القاعدة العامة يستثنى منها كذا وكذا. مغرب - [00:55:01](#)

آآ رجل اكل في رمضان او شرب. فكلكم يعلم قوله عليه السلام انما اطعمه الله وسقاه من اكل او شرب ناسيا فانما اطعمه الله وسقاه لا
قضاء عليه ولا كفارة - [00:55:33](#)

لماذا لانه ناشية وهذا تفصيل للحديث السابق ان الله وضع عن امتي خطأ والنسيان لكن هذه قاعدة ليست مطردة فرب رجل يصلي
صلاة بعد ان ينتهي من الصلاة يتبين انه كان على غير طهارة - [00:55:55](#)

على غير وضوء هنا يختلف الحكم عن الحال السابقة الة البناء بل رب رجل توضأ للصلاة ثم انكشف له بطريقة او باخرى ان وضوءه
كان ناقصا كان باطلا فحينئذ صلاته بالتالي باطلة - [00:56:23](#)

كما جاء في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه واله وسلم رأى يوما على ظهر قدمي احدهم جمعة فقال له ارجع فاحسن
وضوءك واعد صلاتك هذا اخذ اذا هذا حكم - [00:56:50](#)

يستثنى من القاعدة باختصار اذا كان هناك قاعدة ولا مستثنيات نجمع بين اعمالها في غير المستثنيات ولا نعملها في المستثنيات.
هكذا الفقه فيما يتعلق في النصوص الخاصة مع النصوص العامة - [00:57:18](#)

يبقى النص العام على عمومته الا فيما استثنى بنص شرعي فحينئذ نقول هذا النص العام مخصص بهذا النص الخاص هكذا نقول بما
يتعلق بهذا السؤال. نعم. ما حكم الشرع في العقاب البدني - [00:57:43](#)

الذي يمارسه المربون اي معلمو المدارس وذلك من اجل تقويم سلوك الطلاب ليتهم يفعلون ذلك فيما جاء به الشرع ويجتنبون ذلك
فيما لم يأتي به الشرع حيث انهم لا يضربون الاولاد على تركهم الصلاة - [00:58:05](#)

من ذلك يعاقب المعلم لانه ضرب الولد ولو كان سالكا للصلاة لا نرى نحن ان تستعمل وسيلة الضرب كمبدأ عام للتربية اخوة الايمان
تتمتع الكلام في الشريط التالي لا نرى نحن - [00:58:29](#)

ان تستعمل وسيلة الضرب كمبدأ عام للتربية لان التربية لا تقوم على الشدة وموضوع الضرب الواقع آآ نستطيع ان نجعله كامر خاص

لقوله عليه السلام مروا اولادكم بالصلاة وهم ابناء - 00:58:56

تابع واضربوهم عليها وهم ابناء عاشر وفرقوا بينهم في المضاجع ولا يجوز للوالد وله من السلطة على ولده ما ليس للمعلم من السلطة

على تلميذه وذلك امر واضح لبعض نصوص الشرعية منها - 00:59:22

ما نحن في صده مراء اولادكم بالصلاة وهم ابناء سبأ هل يجوز ضرب الولد الذي بلغ السابعة والثامنة والتاسعة وهو لا يصلي؟

الجواب لا هل يجوز ضربه لغير ذلك مما هو دون الصلاة - 00:59:54

الجواب كلا وليس ذا بل كلا. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 01:00:20